



الدورة الثانية والستون
البند ٤ (ز) من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧

[بناء على تقرير اللجنة الثانية (A/62/419/Add.7)]

١٩٥/٦٢ - تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن دورته الرابعة والعشرين

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٢٩٩٧ (د - ٢٧) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٢ و ٣٥٣/٢٤٢ المؤرخ ٢٨ تموز/يوليه ١٩٩٩ و ٥٦/١٩٣ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ و ٥٧/٢٥١ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ و ٥٨/٢٠٩ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ و ٥٩/٢٢٦ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ و ٦٠/١٨٩ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ و ٦١/٢٠٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦،

وإذ تشير أيضاً إلى نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥^(١)،

وإذ تسلم بالحاجة إلى القيام بأنشطة بيئية أكثر كفاءة في منظومة الأمم المتحدة، وإذ تلاحظ ضرورة النظر في الخيارات الممكنة الكفيلة بالوفاء بتلك الحاجة، بوسائل منها العملية التشاورية غير الرسمية الجارية بشأن الإطار المؤسسي لأنشطة الأمم المتحدة في مجال البيئة،

وإذ تأخذ في اعتبارها جدول أعمال القرن ٢١^(٢) وخطة تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة ("خطة جوهانسبرغ للتنفيذ")^(٣)،

(١) انظر القرار ١/٦٠.

(٢) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ١٤-٣ حزيران/يونيه ١٩٩٢، الجلد الأول، القرارات التي اتخذتها المؤتمر (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.I.8 والتصويب)، القرار ١، المرفق الثاني.

(٣) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب إفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس - ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.03.II.A.1 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ٢، المرفق.

وإذ تعيد تأكيد دور برنامج الأمم المتحدة للبيئة بوصفه الهيئة الرئيسية المختصة بالبيئة داخل منظومة الأمم المتحدة، الذي ينبغي له أن يراعي، في نطاق ولايته، احتياجات التنمية المستدامة للبلدان النامية، وكذلك البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية،

وإذ تشدد على أن بناء قدرات البلدان النامية، وكذلك البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، ودعمها تكنولوجيا في الميادين المتصلة بالبيئة عنصران مهمان في عمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة،

وإذ تسلم بالحاجة إلى التعجيل بتنفيذ خطة بالي الاستراتيجية للدعم التكنولوجي وبناء القدرات^(٤)، بوسائل منها توفير موارد مالية إضافية لهذا الغرض،

وإذ تلاحظ الاقتراح المقدم من حكومة مصر لإنشاء مركز دولي في القاهرة لبناء القدرات القضائية في مجال القانون البيئي^(٥)،

١ - تحيط علما بتقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن دورته الرابعة والعشرين^(٦) وبالقرارات الواردة فيه^(٧)؛

٢ - تلاحظ قيام برنامج الأمم المتحدة للبيئة بنشر العدد الرابع من التوقعات البيئية العالمية: تسخير البيئة لأغراض التنمية^(٨)؛

٣ - تقدر إعلان الفترة ٢٠١٠-٢٠٢٠ عقداً للأمم المتحدة للصحراء ومكافحة التصحر، بناء على توصية مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة في أثناء دورته الرابعة والعشرين^(٩)؛

٤ - تلاحظ أن مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة ناقش في دورته الرابعة والعشرين جميع عناصر التوصيات المتعلقة بالإدارة البيئية الدولية بصيغتها الواردة في مقرره

(٤) UNEP/GC.23/6/Add.1 و Corr.1، المرفق.

(٥) انظر 12/UNEP/GC/24، المرفق الخامس.

(٦) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثانية والستون، الملحق رقم ٢٥ (A/62/25).

(٧) المرجع نفسه، المرفق الأول.

(٨) منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.07.III.D.19.

(٩) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثانية والستون، الملحق رقم ٢٥ (A/62/25)، المرفق الأول، المقرر ٢٤/١٤؛ انظر أيضاً قرار الجمعية العامة ٦١/١٨٥ وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٨٠/٦٧.

دإ - ١/٧، وتلاحظ أيضا استمرار المناقشات المقرر عقدها في الدورة الخامسة والعشرين لمجلس الإدارة^(٣)؟

٥ - تؤكد الحاجة إلى مواصلة الدفع قدما بخطة بالي الاستراتيجية للدعم التكنولوجي وبناء القدرات^(٤) وتنفيذها تاما، وتحيب، في هذا الصدد، بالحكومات، وأصحاب المصلحة الآخرين الذين بوسعهم توفير التمويل والمساعدة التقنية الضروريين أن يفعلوا ذلك، وتحيب أيضا برنامج الأمم المتحدة للبيئة أن يواصل جهوده الرامية إلى التنفيذ التام لخطة بالي الاستراتيجية من خلال تعزيز التعاون مع أصحاب المصلحة الآخرين، استنادا إلى مزاياهم النسبية؛

٦ - تسلم بما أحرز من تقدم حتى الآن في تنفيذ النهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية^(٥)، وبخاصة من خلال برنامج البداية السريعة للنهج الاستراتيجي^(٦)، وتدعى الحكومات والمنظمات الإقليمية للتكامل الاقتصادي والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية إلى أن تشارك بنشاط وأن تتعاون عن كثب من أجل دعم أنشطة تنفيذ النهج الاستراتيجي التي يقوم بها برنامج الأمم المتحدة للبيئة، ويشمل ذلك برنامج البداية السريعة، بوسائل منها توفير الموارد الكافية؛

٧ - تسلم أيضا بالتحديات العالمية التي يشكلها الزئق، وتلاحظ، في هذا الصدد، المقرر الذي اتخذه مجلس الإدارة لإنشاء فريق عامل مخصص مفتوح باب العضوية من الحكومات والمنظمات الإقليمية للتكامل الاقتصادي ومثلي أصحاب المصلحة لاستعراض وتقدير الخيارات المتعلقة بتعزيز التدابير الطوعية والصكوك القانونية الدولية الجديدة أو القائمة^(٧)، مع مراعاة الاختصاصات والأولويات المبينة في ذلك المقرر، وتحث الحكومات وأصحاب المصلحة الآخرين على مواصلة تعزيز الدعم الذي يقدمونه لشراكات برنامج الزئق التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة عن طريق توفير الموارد التقنية والمالية؛

٨ - تشدد على الحاجة إلى مواصلة توطيد التنسيق والتعاون فيما بين مؤسسات الأمم المتحدة ذات الصلة في مجال تعزيز البعد البيئي للتنمية المستدامة، وترحب باستمرار

(١٠) انظر: تقرير المؤتمر الدولي المعنى بإدارة المواد الكيميائية عن أعمال دورته الأولى (SAICM/ICCM.1/7)، المرفقات الأول إلى الثالث.

(١١) انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثانية والستون، الملحق رقم ٢٥ (A/62/25)، المرفق الأول، المقرر ٣/٢٤.

(١٢) المرجع نفسه، المقرر ٣/٢٤، الفقرة ٢٨.

المشاركة النشطة من برنامج الأمم المتحدة للبيئة في مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية وفريق إدارة البيئة؛

٩ - تشدد أيضاً على الحاجة إلى أن يواصل برنامج الأمم المتحدة للبيئة، في إطار ولايته، الإسهام في برامج التنمية المستدامة وتنفيذ حدول أعمال القرن ٢١^(٢) وخطة جوهانسبرغ للتنفيذ^(٣)، على جميع المستويات، وفي عمل لجنة التنمية المستدامة، مع مراعاة ولاية اللجنة؛

١٠ - ترحب بما يبذله برنامج الأمم المتحدة للبيئة من جهود متواصلة في تحويل التركيز من مجرد القيام بتسليم نواتج إلى القيام بإحراز نتائج في إطار ميزانيته وبرنامج عمله، وترحب أيضاً، في هذا الصدد، بالقرر ٩/٢٤ مجلس الإدارة بشأن ميزانية وبرنامج عمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة^(٤)؛

١١ - تلاحظ أن مجلس الإدارة طلب إلى المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة أن يعد، بالتشاور مع لجنة الممثلين الدائمين، استراتيجية متوسطة الأجل للفترة ٢٠١٣-٢٠١٠^(٥)؛

١٢ - تسلم بال الحاجة إلى تعزيز القاعدة العلمية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، حسبما أوصت به المشورة الحكومية الدولية المعنية بتعزيز القاعدة العلمية ل البرنامج، بما في ذلك تعزيز القدرة العلمية للبلدان النامية وكذلك البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، في مجال حماية البيئة، بوسائل منها توفير ما يكفي من الموارد المالية؛

١٣ - تلاحظ المشاورات الجارية من أجل مواصلة تحسين الاستراتيجية المقترحة لرصد البيئة بوصفها جزءاً مكملاً للرؤية الاستراتيجية الأوسع آفاقاً لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة^(٦)؛

١٤ - تكرر تأكيد الحاجة إلى وجود موارد مالية ثابتة وكافية يمكن التبؤ بها لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، وتبرز الحاجة إلى النظر، وفقاً لقرار الجمعية ٢٩٩٧ (د-٢٧)، في أن ترد بشكل كافٍ جميع التكاليف الإدارية والتنظيمية للبرنامج في إطار الميزانية العادلة للأمم المتحدة؛

(١٣) المرجع نفسه، الملحق رقم ٢٥ (A/62/25)، المرفق الأول.

(١٤) المرجع نفسه، المقرر ٩/٢٤، الفقرة ١٣.

(١٥) المرجع نفسه، المقرر ١/٢٤، الجزء الثالث.

١٥ - تدعوا الحكومات التي بوسعها أن تزيد مساهمتها في صندوق البيئة إلى القيام بذلك؛

١٦ - تشدد على أهمية موقع مقر برنامج الأمم المتحدة للبيئة في نيروبي، وتطلب إلى الأمين العام أن يبقي احتياجات البرنامج ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي من الموارد قيد الاستعراض لإتاحة تقديم الخدمات الضرورية بصورة فعالة إلى البرنامج وإلى سائر أجهزة الأمم المتحدة ومؤسساتها في نيروبي؛

١٧ - تقدر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثالثة والستين، في إطار البند المعنون “التنمية المستدامة”， بندا فرعياً بعنوان “تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن دورته الاستثنائية العاشرة”.

الجلسة العامة ٧٨

١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧